

Distr.  
GENERAL

A/RES/52/192  
12 February 1998

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ٩٧ (هـ) من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/52/628/Add.5)]

١٩٢/٥٢ - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) والدور  
المستقبلي للجنة المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ ترحب بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، الذي عقد في إسطنبول  
في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦<sup>(١)</sup>،

وإذ تضع في اعتبارها قراراتها ٢٧١٨ (د - ٢٥)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، و ٣٠٠١  
(د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٢٢٧ (د - ٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤،  
وبوجه خاص، القرار ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي قررت بموجبه وجوب قيام  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتحويل اللجنة المعنية بالإسكان والبناء والتخطيط إلى لجنة المستوطنات  
البشرية،

وإذ تأخذ في الحسبان قرارها ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، المتعلق بتنفيذ نتائج  
مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وقرارها ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦  
بشأن التدابير الإضافية لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي  
والميدانين المتصلة بهما،

وإذ تشير إلى أن الجمعية العامة في قرارها ١٧٧/٥١ أكدت من جديد على أن تشكل الجمعية العامة  
والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى جانب لجنة المستوطنات البشرية، وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق

(١) أنظر A/CONF.165/14.

الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، والقرار ٢٧٧/٥٠، آلية حكومية دولية ثلاثية لمراقبة تنسيق الأنشطة لتنفيذ جدول أعمال الموئل<sup>(١)</sup>،

وإقتناعاً منها بأن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) سوف يَضْطَلَعُ بها على أساس اتباع نهج متكامل لتنمية المستوطنات البشرية، وضمن إطار المتابعة والتنفيذ المنسقين للنتائج التي تمخضت عنها المؤتمرات الدولية الكبرى في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

## أولا

### إطار لأداء اللجنة

١ - تؤكد مجدداً أن لجنة المستوطنات البشرية بوصفها لجنة دائمة تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ينبغي أن تضطلع بدور رئيسي في القيام، داخل منظومة الأمم المتحدة، برصد تنفيذ جدول أعمال الموئل<sup>(٢)</sup> وإسداء المشورة بشأن ذلك إلى المجلس؛

٢ - تطلب إلى جميع منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة أن تحدد إجراءات معينة ستتخذها، في حدود ولاياتها، في سبيل تنفيذ جدول أعمال الموئل، وتدعوها إلى إفادة لجنة التنسيق الإدارية بهذه الإجراءات؛

٣ - تطلب إلى صناديق وبرامج منظومة الأمم المتحدة ولجانها الإقليمية أن تقوم، تمشياً مع ولاية كل منها، بتقديم الدعم الكامل من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل تنفيذاً فعالاً، ولا سيما على الصعيد الميداني، حسب الإقتضاء؛

٤ - تدعو مؤسسات بریتون وودز إلى أن تنظر في كيفية مشاركتها بنشاط في تنفيذ ومتابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وأن تعزز تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة لذلك الغرض؛

٥ - تقرر، نظراً إلى أهمية المنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية والقطاع الخاص ومؤسسات البحوث في تعزيز تنمية المستوطنات البشرية، أن تشجع هذه المنظمات على المشاركة في عمل اللجنة، وذلك تمشياً مع الأحكام ذات الصلة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ والمتعلق بالعلاقة الاستشارية بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

(٢) المرجع السابق، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

## ثانيا

## الاختصاصات

٦ - تعيد تأكيد الولاية القائمة التي تنهض بها لجنة المستوطنات البشرية، على النحو المبين في القرار ١٦٢/٢٢، مؤكدة في سياق ذلك الطابع النموذجي والحفاظ الذي تتسم به الولاية؛

٧ - تؤكد مجدداً، بصورة خاصة، مسؤولية اللجنة عن تقديم التوجيه الشامل بشأن السياسات والإشراف فيما يتعلق بعمليات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، بما في ذلك مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية؛

٨ - تضع في اعتبارها ضرورة قيام اللجنة بتنفيذ ولايتها تمشياً مع الفقرات ٢٢٢ إلى ٢٢٧ من جدول أعمال الموئل وبما يتواءم مع التوصيات التي قدمها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وبخاصة الفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٣)</sup>؛

٩ - تقرر أن تقوم اللجنة، في سياق تنفيذ ولايتها، بمساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في رصد واستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال الموئل، من خلال وسائل من بينها، تحليل المدخلات ذات الصلة الواردة من الحكومات والسلطات المحلية ورابطاتها والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والقطاع الخاص؛

١٠ - تقرر أيضاً أن تقوم اللجنة بتحديد القضايا التي يلزم فيها تحسين التنسيق على نطاق المنظومة، والطرائق لتعزيز التنسيق على نطاق المنظومة، من أجل مساعدة المجلس في مهامه التنسيقية؛

## ثالثا

## هيكل جدول أعمال اللجنة وبرنامج عملها

١١ - تحث اللجنة على اعتماد برنامج عمل متعدد السنوات لنهج محدد التركيز ومواضيعي من شأنه، في جملة أمور، أن يوفر إطاراً لتقييم ما يحرز من تقدم في تنفيذ جدول أعمال الموئل، ويكون متمشياً مع المتابعة المنسقة للمؤتمرات بحيث يفضي إلى استعراض وتقييم شاملين لجدول أعمال الموئل في عام ٢٠٠١؛

(٣) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، القرار ٨، المرفق الثاني.

١٢ - تقرر أن ينصب أساسا عمل اللجنة فيما يتعلق ببرنامج عملها على الأحكام ذات الصلة الواردة في جدول أعمال الموئل، وذلك بغية ضمان التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل؛

١٣ - تقرر أيضا أن يضم جدول أعمال لجنة المستوطنات البشرية في دوراتها المقبلة، البنود الموضوعية التالية، المستمدة من مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني):

(أ) القضايا المحددة في برنامج العمل متعدد السنوات؛

(ب) خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بموضوعي "التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية" و "المأوى الملائم للجميع"؛

(ج) القضايا الآخذة في الظهور والاتجاهات والنهج الجديدة للقضايا التي تمس تنمية المستوطنات البشرية؛

١٤ - تقرر كذلك أن تركز اللجنة في دورتيها السابعة عشرة والثامنة عشرة على رصد تنفيذ جدول أعمال الموئل وتقييم أثره، وأن تنظم أعمال هاتين الدورتين حول المجالات الموضوعية الأربعة التالية لجدول أعمال الموئل:

(أ) توفير المأوى الملائم للجميع، متضمنا أيضا رصد الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى سنة ٢٠٠٠؛

(ب) المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحول الحضري، يضم كذلك رصد الفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١؛

(ج) بناء القدرات والتطوير المؤسسي؛

(د) التعاون والتنسيق على المستوى الدولي؛

١٥ - تقرر أن:

(أ) تعالج اللجنة، في دورتها السابعة عشرة، في عام ١٩٩٩، المجالات الموضوعية المذكورة أعلاه؛

(ب) تركز اللجنة، في دورتها الثامنة عشرة، في عام ٢٠٠١، على الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة، حسب الإقتضاء؛

(ج) يحلل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، في عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٠، التقدم المحرز في حالة التنفيذ على الصعيد الوطني، المنظمة حول المجالات الموضوعية الأربعة المذكورة أعلاه، ويعد تقارير جامعة، تُقدّم إلى اللجنة كي تنظر فيها في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة؛

#### رابعاً

#### الوثائق

١٦ - تطلب أن تظل جميع وثائق الأمم المتحدة موجزة وواضحة وتحليلية وأن تصدر في مواعيدها، مع التركيز على القضايا ذات الصلة بالموضوع، وأن يُستفاد إلى أقصى حد ممكن من الإعداد المتكامل للتقارير، وأن تتضمن التقارير توصيات معينة بشأن الإجراءات وتبين الجهات المشاركة فيها، وأن تُوفّر التقارير بجميع اللغات الرسمية، طبقاً لقواعد الأمم المتحدة؛ وأن يتم كذلك استكشاف استخدام أساليب أخرى لتقديم التقارير، مثل التقارير الشفهية؛

#### خامساً

#### أساليب عمل اللجنة

١٧ - تسلّم بضرورة تجديد أساليب عمل اللجنة وذلك بغية تحسين صورة اللجنة وجذب المشاركة السياسية رفيعة المستوى؛

١٨ - تقرر ضرورة توسيع نطاق التحضير للمناقشات المواضيعية في اللجنة وذلك عن طريق:

(أ) دعوة البلدان إلى المساهمة في إعداد الدورات، وذلك مثلاً بتنظيم حلقات التدارس أو اجتماعات خبراء حول قضايا تتصل مباشرة بالموضوعات التي ستطرح على بساط البحث في الدورة المعنية، وتقديم تقارير عنها؛

(ب) إشراك السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والشركاء الآخرين في مراحل التحضير لدورات اللجنة؛

١٩ - وتقرر أيضاً أنه يجوز أثناء دورات اللجنة، إجراء حوارات مع الأفرقة الرئيسية وتنظيم مناقشات أفرقة الخبراء، على أن يحدد شكلها، كما هو الحال بالنسبة لجميع بنود جدول الأعمال الأخرى، في الدورات السابقة للجنة؛

٢٠ - تقرر كذلك أن تنظر في أن تنظم، أثناء الدورات المقبلة للجنة، اجتماعات تحاورية رفيعة المستوى بشأن القضايا الرئيسية المتعلقة بالسياسات؛

## سادسا

## الأمانة

٢١ - تحت الأمين العام على ضمان فعالية أداء مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بما يتماشى مع الفقرة ٢٣٢ من جدول أعمال الموئل لتمكينه من الاضطلاع بولايته بصورة تامة، والعمل كأمانة ذات كفاءة للجنة، وأيضا على ضمان رسم حدود واضحة للمسؤولية، وذلك لتيسير تنفيذ متابعة الموئل الثاني، ولضمان التعاون الوثيق على مستوى الأمانة، بين جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية بالمتابعة؛

## سابعا

٢٢ - تطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن يقدم إلى الدورات القادمة للجنة المستوطنات البشرية تقريرا تفصيليا عن أنشطة المكاتب الإقليمية، مع إيلاء اهتمام خاص إلى حالة تنفيذ برامج العمل المعدة لتنفيذ جدول أعمال الموئل في كل منطقة.

الجلسة العامة ٧٧

١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٧